

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٨٤ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٣٥م<sup>٢</sup>، زمام قرية فراشة - مركز أبو كبير - محافظة الشرقية، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، بالمجان، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة الشرقية  
الوحدة المحلية بالرحمانية  
التسليم الهندسي  
رسم كروكي للموقع مدرسه حمد الأدهم - فراشه  
موضح عليه الأبعاد والحدود  
بحره



شارع ٢٦ تم سكه القرية  
قبلي  
١٦/٧/١٠  
رئيس الوحدة المحلية  
رئيس التسليم  
المختص  
ع